

محاضرات مقياس الملكية الفكرية وحقوق المؤلف

1. مدخل إلى الملكية الفكرية

1.1. طبيعة حق الملكية الفكرية

ترد الملكية المعنوية أو الفكرية على أشياء غير مادية، ذلك أن الحقوق كلها غير مادية، فالحق العيني أو الشخصي اللذين سبقت الإشارة إليهما، يقع كل منهما على شيء مادي، أما الحق فهو دائما معنوي، ولا يمكن أن يكون ماديا.

ويقصد بأن الحق غير مادي، أي أنه لا يدرك إلا بالفكر، فهو ليس له جسم محسوس، وأن أكثر الأشياء غير المادية هي إنتاج الذهن وتسمى الحقوق التي ترد عليها بالحقوق الذهنية. فالحقوق الذهنية هي حق المؤلف أو ما يطلق عليه اسم الملكية الأدبية والفنية، والحقوق المتعلقة بالرسالة والتي يطلق عليها ملكية الرسائل، وحق المخترع أو ما يسمى بالملكية الصناعية، وهناك حقوق أخرى ترد على أشياء غير مادية، كبراءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية والعلامات التجارية، والحقوق التي يتكون منها المحل التجاري وقد اصطلح على تسميتها بالملكية التجارية والصناعية.

2.1. عناصر الملكية الفكرية:

تنقسم الملكية الفكرية إلى قسمين رئيسيين: القسم الأول: حقوق المؤلف والحقوق المجاورة أو ما يعرف بالحقوق الأدبية والفنية، والقسم الثاني حقوق الملكية الصناعية.

2. تعريف حق المؤلف.

حق المؤلف هو جميع المزايا الأدبية والمالية التي يخولها القانون للعالم والكاتب أو الفنان على مصنفه. والمشرع الجزائري لم يعرف حق المؤلف بصفة مباشرة بل أشار إلى هذا التعريف بشكل غير مباشر وذلك في نص المادة الثالثة من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بقولها: (كل صاحب إبداع أصلي لمصنف أدبي أو فني). وحسب هذه المادة يعتبر مؤلفا كل شخص ابتكر مصنفا في الآداب والفنون والعلوم أيا كان نوعه أو طريقة التعبير عنه بالكتابة أو بالرسم أو التصوير أو الحركة وعلى ذلك يعد مؤلفا الكاتب والأديب والعالم والممثل والمؤلف الموسيقي و المسرحي والملحن والمغني والممثل السينمائي.

1.2. ويعرف المصنف الرقمي بأنه المصنف الإبداعي العقلي الذي ينتمي إلى تقنية المعلومات، والذي يتم التعامل معه بشكل رقمي، ويتمثل في برامج الحاسب الآلي وقواعد البيانات وطبوغرافيا الدوائر المتكاملة.

أو هو: الشكل الرقمي لمصنفات موجودة ومعدة سلفا دون تغيير أو تعديل في النسخة الأصلية للمصنف سابق الوجود، كأن يتم نقل النص المكتوب أو الصوت أو الصورة أو الصوت والصورة معا من الوسط التقليدي الذي كان عليه إلى وسط تقني رقمي متطور كالأقراص المدمجة " CDR " أو الأسطوانات المدمجة الرقمية " DVD " أو هي الشكل الرقمي منذ البدء

لأي نوع من المصنفات، بحيث يكون التثبيت المادي الأول للمصنف وعمل نسخ منه تم على وسط تقني متطور.

وعرفت منظمة الويبو التي أصدرت معاهدتي الانترنت لسنة 1996 لحق المؤلف إلى المصنفات الرقمية في المادة (8) عند حديثها عن حق المؤلف الحصري في استغلال مصنفه بأي طريقة كانت ومن ضمنها النشر الرقمي للمصنفات، بأنه: " يتمتع مؤلفو المصنفات الأدبية والفنية بالحق الاستثنائي في التصريح بنقل مصنفاتهم إلى الجمهور بأي طريقة سلكية أو لاسلكية، بما في ذلك إتاحة مصنفاتهم للجمهور بحيث يكون في استطاعة أي شخص من الجمهور الإطلاع على تلك المصنفات من أي مكان وفي أي وقت يختارهما أي فرد من الجمهور بنفسه... "

ويشير مصطلح حق المؤلف إلى مجموعة من الحقوق الحصرية التي تمنح لمن يملك حق الإبداع في المصنفات الأدبية والعلمية والفنية ويشمل أنواع المصنفات مثل الكتب، المقالات، الروايات، قصائد، صحف، مجلات، مقطع موسيقي رسوم، لوحات، أفلام، عروض تلفزيون... وغيرها.

2.2. وينقسم حق المؤلف إلى شقين:

-حق أدبي(معنوي): وتعتبر الحقوق المعنوية لصيقة بالمؤلف، ولا يجوز التنازل عنها ولا تنتقل مع انتقال الحقوق المالية للمصنف، سواء بالتنازل أو الإرث أو أي شكل من أشكال التصرف بالحق المالي للمصنف المحمي بموجب حق المؤلف، وتشتمل الحقوق المعنوية: الحق في نسبة المصنف لمؤلفه، الحق بتقرير النشر وذلك بتحديد طريقة النشر وموعده، الحق في التعديل سواء بالتغيير أو التفتيح أو الحذف أو الإضافة، الحق في دفع التعدي ومنع أي تشويه أو تحريف أو أي تعديل آخر عليه أو أي مساس به من شأنه الإضرار بسمعته وشرفه.

-حق مادي (مالي): يقصد بالحق المالي حق المؤلف استغلال مصنفه استغلالا ماليا، ويعطى الحق المالي للمؤلف وحده الحق في استعمال مصنفه واستغلاله تجاريا والحصول على عائدات مالية، ويعتبر الحق المالي حق متميز عن الحق الأدبي.

3.2. خصائص حق المؤلف.

أ- **حرمة الحق الأدبي للمؤلف.** من حيث عدم جواز التصرف فيه أو الحجز عليه أو اكتسابه بالتقادم. إن ارتباط الحق الأدبي للمؤلف بشخصية صاحبه باعتباره من الحقوق اللصيقة بالشخصية يعتبر غير قابل للتصرف فيه أو الحجز عليه ولا يرد عليه التقادم. وبشأن عدم جواز الحجز على الحق الأدبي للمؤلف فإن هذه الخاصية اقتضتها طبيعة هذا الحق من حيث ما يلي:

- كونه مرتبط بشخصية المؤلف فهو حق لصيق به لا ينفصل عنه.
- كونه ليس له قيمة مالية حتى يستطيع الدائن الحجز عليه.
- ب - **ديمومة الحق الأدبي للمؤلف.** إن الحق الأدبي حق مؤبد يبقى للمؤلف طوال حياته وحتى بعد مماته فهو حق دائم غير مؤقت أو مرتبط بمدة معينة خلاف العنصر المادي للحق الذي يتميز بكونه مؤقت تحظى الحقوق - يتميز بكونه مؤقت وفي هذا الصدد تنص المادة 54 من الأمر 03-05 (تحظى الحقوق المادية لفائدة المؤلف طوال حياته ولفائدة ذوي حقوقه مدة خمسين سنة ابتداء من مطلع السنة المدنية التي تلي وفاته).

ت - الحق الأدبي للمؤلف لا ينتقل معظمه للورثة

4.2. سلطات المؤلف على مصنفه.

أ- **سلطة المؤلف في تقرير نشر المصنف:** يقصد بهذا الحق صلاحية المؤلف في أن يقرر نشر المصنف أو عدم نشره وهذا الحق يختلف عن حق المؤلف في نشر مصنفه من حيث أن الحق الأول حق أدبي بينما الحق الثاني حق مالي يمكن التنازل عنه للغير عن طريق عقد النشر ويعتبر قرار نشر المصنف بمثابة شهادة ميلاد له يكتسب بموجبها مبتكر الإنتاج الذهني صفة المؤلف ويكتسب المنتج صفة المصنف ولهذا القرار أهمية في إثبات ملكية المؤلف لمصنفه والاستفادة من الحماية المقررة له.

ب - **سلطة المؤلف في إلحاق المصنف إليه:** اعترف المشرع الجزائري بحق المؤلف في نسبة مصنفه إليه وذلك راجع إلى أن هذا الحق من الحقوق اللصيقة بشخصية المؤلف لصلتها بذهنه، ويترتب عن هذا الحق ما يلي :

- حق المؤلف في المطالبة في الاعتراف بان المصنف من إبداعه.
- حق المؤلف في الإعلان عن المصنف للجمهور مقرونا باسمه بشكل بارز على النسخة مع ذكر مؤهلاته كما من حقه نشر المصنف باسم مستعار أو مجهول.
- امتداد هذا الحق إلى جميع المصنفات الأدبية والفنية .

- حق المؤلف في طلب وقف الاعتداء على اسمه ومن صور الاعتداء المحتملة تحريف اسم المؤلف أو محو اسم المؤلف أو إحلال اسم مؤلف مشهور محل اسم الكاتب الفعلي.

- حق المؤلف في إلزام الغير بالأمانة العلمية كحالة الاقتباس أو التصرف أو النقل الحرفي مع ذكر اسم المؤلف محل المصنف المنقول.

ت - **سلطة المؤلف في تعديل المصنف:** يحق للمؤلف إجراء أي تعديل يراه مناسباً للمؤلف كإعادة ترتيب الأفكار أو تصحيحها أو إضافة بعض التصورات إليها وهذا الحق ينفرد به المؤلف دون الناشر وقد اعترف به المشرع الجزائري حيث أجاز لصاحب الإنتاج الذهني إجراء أي تعديل على مصنفه بعد نشره .

ث - **سلطة المؤلف في سحب المصنف من التداول:** أجاز المشرع الجزائري للمؤلف حق سحب مصنفه من التداول لأسباب يقدرها المؤلف ويترتب عن استعمال هذا الحق قيام مسؤولية المؤلف عن الإضرار المحتملة الناتجة عن هذا التصرف كالضرر الذي يصيب

الناشر أو المؤسسة الراعية للمصنف والذي ينتج عنه التزام المؤلف بتعويض الضرر . ويتناول هذا التعويض الحقوق المالية للناشر أو الغير ويجب أن يتناسب التعويض مع حجم الضرر وما فات المتضرر من كسب.

ج - **حق المؤلف في حماية المصنف:** كفل المشرع الجزائري للمؤلف الحق في ضمان احترام سلامة المصنف اتجاه الغير وفي هذا الصدد يحق للمؤلف طلب إزالة أي اعتداء يقع على مصنفه من شأنه تشويه أو تحريف المصنف أو الإساءة إلى سمعة المؤلف أو شرفه.

3. حق المؤلف على شبكة الانترنت:

أما بالنسبة لمضمون حق المؤلف على شبكة الانترنت فإن الأهمية بمكان إيلاءها الاهتمام في ظل تزايد حالات انتهاكها وسهولة ذلك، وبالتالي فإن الدخول في تفاصيل الحقوق التي يركز عليها مضمون حق المؤلف يبين لنا العديد من الإشكاليات التي تطرحها الطبيعة التقنية وتعقيدها، والتي أدت إلى تحديات كبيرة في مجال حماية حقوق المؤلف في ظل الكشف عن العديد من الانتهاكات التي طالت حقوق المؤلف سواء المادية أو المعنوية، خاصة أن ثورة التكنولوجيا والتي مثلتها شبكة الانترنت لم ترافقها ثورة قانونية في إطار الملكية الأدبية والفنية.

وفي هذا الإطار فإن جوهر حق المؤلف المتضمن في الموقع الإلكتروني يتلخص في المصنفات الأدبية والفنية التي تم نشرها في الموقع الإلكتروني، حيث إنه بموجب حق المؤلف يتمتع هذا المؤلف بحق استغلال مصنفه الموجود في موقعه الإلكتروني أو أي موقع إلكتروني آخر رخص له بوضعه كمادة أو منشور إلكتروني.

1.3. المصنفات الرقمية في البيئة الرقمية:

المصنف الرقمي هو أحد مفرزات التكنولوجيا الحديثة فهو لا يختلف في المبدأ عن أي المحتوى والتسمية عم المصنفات التقليدية كالكتاب والدورية والقطعة الموسيقية واللوحة الزيتية، غير أنه يختلف فقط في الحامل فبدل الحامل الورقي الذي تخط عليه كلمات أصبح الحامل رقميا منذ نشأته، كأن نكتب فقرة من خلال لوحة مفاتيح الحواسيب ونحفظها في ذاكرته، يكون الناتج ملف أو نص إلكتروني يحفظه ويسترجعه الحاسوب من خلال تحويل كلماته المدخلة باللغة الطبيعية إلى لغة تفهمها الآلة وهي اللغة الثنائية (0، 1) لذا سميت بالمصنفات الرقمية، كما يمكن أن يكون للمصنف أصل ورقي مثلا ثم يتم ترقيمه بتمريره على جهاز الكاسح الضوئي فيصبح النص مرقما.

ويعتبر المصنف الرقمي حجر زاوية في قانون حق المؤلف، ذلك لأنه يمثل ثمرة الجهد الذي يبذله المؤلف في أعمال ملكاته العقلية وتطوير أفكاره الخلاقة ليصل في نهاية الأمر إلى إنتاج أو إبداع المصنف الذي يتمتع بحماية قانون حق المؤلف.

2.3. شروط حماية المصنف بموجب قانون حق المؤلف:

لا تتمتع جميع المصنفات بالحماية القانونية بل يجب أن تتوفر شروط لحماية المصنف وهي أولاً الأصالة، وثانياً التعبير المادي.

1.2.3. الشرط الأول الأصالة:

الأصالة هي البصمة الشخصية التي يضعها المؤلف على مصنّفه أو المجهود الذهني الذي يبذله المؤلف بحيث تبدو في المصنف البصمة الشخصية لمؤلفه.

2.2.3. الشرط الثاني التعبير المادي عن المصنف:

يعني أن تنتقل الفكرة من عالم الأفكار إلى عالم الماديات فيمكن الإحساس بها بإحدى الحواس الخمس للإنسان، فإن لم يتم التعبير عن المصنف في شكل مادي فهو مجرد فكرة في عقل المؤلف فلا يمكن حمايته بموجب حق المؤلف.

3.3. الاعتداءات على المصنفات الرقمية:

- التحايل على معايير الحماية التكنولوجية للمصنف محل الحماية:
- صنع وترويج البرامج التي تستعمل في التحايل على المعايير التكنولوجية التي تحمي المصنف:
- نشر المصنف من قبل دور النشر الإلكترونية دون إذن المؤلف:
- التعدي على حق الاستنساخ
- قرصنة مواقع الويب العالمية:
- قرصنة الكتب:
- استغلال مزايا التفاعلية في بيئة الانترنت وانتهاك الحقوق:

قائمة المراجع

- 01- عبد الفتاح مراد. معجم مراد القانوني والاقتصادي والتجاري، الإسكندرية: شركة الجلال للطباعة،
- 02- حاج صدوق ليندة. الحماية القانونية للمصنفات الفكرية وفقاً للتشريع الجزائري. لبنان: مركز جيل البحث العلمي: سلسلة أعمال المؤتمرات، العام الثامن، ع. 27 مارس 2020. متاح على الخط]: <http://jilrc.com/wp-content/uploads/2020/04/>
- 03- مليكة عطوي. حق المؤلف في ظل النصوص التشريعية الجزائرية. المجلة الجزائرية للاتصال، مجلد 12، ع. 21،

04- فاتن حسين حوى. المواقع الإلكترونية وحقوق الملكية الفكرية. عمان: دار الثقافة، 2014.

05- فاطمة الزهراء بلحسين، طارق مالكي. حقوق المؤلف وحماية مصنفاة في شبكة الانترنت. مركز جيل البحث العلمي: سلسلة أعمال المؤتمرات، العام الثامن، ع. 27 مارس 2020.

<http://jilrc.com/wp-content/uploads/2020/04>

06- حواس فتيحة. حماية المصنفاة الرقمية وأسماء النطااات على شبكة الأنترنت. أطروحة دكتوراه، قانون خاص فرع ملكية فكرية. جامعة الجزائر 1، 2016.

07- بقنيش عثمان، مصطفى هنشور وسيمة. حماية الملكية الفكرية عبر الانترنت في إطار المنظمة العالمية للملكية الفكرية. مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية. ع. 2.

08- زواني نادية، صبحي عرب. حماية الملكية الفكرية من التقليد والقرصنة: دراسة مقارنة. أطروحة دكتوراه، تخصص القانون، جامعة الجزائر، 2013.

أستاذ المقياس: سهلي مراد